صلى الله عليه وسلم بالورثة لانه صلى الله عليه وسلم اطلع على ان سعدا سيعيش ويأتيه اولاد غير البنت المذكورة فكان ذلك وولد له بعد ذلك اربعة بنين **قوله** عالة اي فقراء وهو جمع عائل وهو الفقير والفعل منه عال يعيل اذا افتقر **قوله** يتكففون الناس اي يسألون الناس بأكفهم يقال تكفف الناس واستكف اذا بسط كفه للسؤال او سأل ما يكف به الجوع او سأل كفا كفا من طعام وزاد في الطلب وانا ذو مال وهذا اللفظ يؤذن بمال كثير وذو المال اذا تصدق بثلثيه او بشطره وابقى ثلثه بين ابنته وغيرها لا يصيرون عالة لكن الجواب ان ذلك خرج على التقدير لان بقاء المال الكثير انما هو على سبيل التقدير والا فلو تصدق المريض بثلثيه مثلا ثم طالت حياته ونقص المال فقد تجحف الوصية بالورثة فرد الشارع الى شيء معتدل وهو الثلث **قوله** وانك لن تنفق نفقة الخ في الوصايا ومهما انفقت من نفقة فانها صدقة وهو معطوف على قوله انك لن تدع وهو علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث كانه قيل لا تفعل لانك ان مت تركت ورثتك اغنياء وان عشت تصدقت وانفقت فالاجر حاصل لك في الحالين وقوله فانها صدقة كذا اطلق في هذه الرواية وقيده في حديث الباب بابتغاء وجه الله وعلق حصول الاجر بذلك وهو المعتبر ويستفاد منه ان اجر الواجب يزداد بالنية لان الانفاق على الزوجة واجب وفي فعله الاجر فاذا نوى به ابتغاء وجه الله تعالى ازداد اجره بذلك قاله ابن ابي جمرة قال ونبه بالنفقة على غيرها من وجوه البر والاحسان **قوله** حتى ما تجعل في في امرأتك في الوصايا حتى اللقمة بالنصب عطفا على نفقة ويجوز الرفع على انه مبتدأ وتجعلها الخبر ووجه تعلق قوله وانك لن تنفق نفقة الخ بقضية الوصية ان سؤال سعد يشعر بانه رغب في تكثير الاجر فلما منعه الشارع من الزيادة على الثلث قال له على سبيل التسلية ان جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة تؤجر بها اذا ابتغيت بها وجه الله تعالى ولعله خص المرأة بالذكر لان نفقتها مستمرة بخلاف غيرها قال ابن دقيق العيد فيه ان الثواب في الانفاق مشروط بصحة النية وابتغاء وجه الله واذا عسر عارضه مقتضى الشهوة فان ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغى به وجه الله ويشق تخليص هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يكون فيه دليل على ان الواجبات اذا اديت على قصد اداء الواجب ابتغاء وجه الله اثيب عليها فان قوله حتى ما تجعل في في امرأتك لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة حتى هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الاجر بالنسبة الى المعنى كما يقال جاء الحاج حتى المشاة **قوله** أخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف الخ قال النووي قال القاضي معناه أخلف بمكة بعد اصحابي قاله اما اشفاقا من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى فخشي ان يقدح ذلك في هجرته او في ثوابه

عليهما

عليهما او خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة وتخلفه عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ولهذا جاء في رواية اخلف عن هجرتي قال القاضي قيل كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لهذا الحديث وقيل انما كان ذلك لمن هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا واما قوله صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل عملا الخ فالمراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من اصحابه وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر للازدياد من العمل الصالح والحث على ارادة وجه الله تعالى بالاعمال **قوله** ثم لعلك ان تخلف في الوصايا وعسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك وكذلك اتفق فانه عاش بعد ذلك ازيد من اربعين سنة بل قريبا من خمسين لانه مات سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين وهو المشهور فيكون عاش بعد حجة الوداع خمسا واربعين او ثمانيا واربعين **قوله** فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون اي ينتفع بك المسلمون بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر بك المشركون الذين يهلكون على يديك فان سعدا عاش حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم ومن ذلك ما رواه الطحاوي قال سئل عامر بن سعد عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا قال لما امر سعد على العراق اتي بقوم ارتدوا فاستتابهم فتاب بعضهم وامتنع بعضهم فقتلهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر للآخرين قال بعض العلماء لعل وان كانت للترجي لكنها من الله للامر الواقع وكذلك اذا وردت على لسان رسوله غالبا **قوله** اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم قال النووي قال القاضي استدل به بعضهم على ان بقاء المهاجر بمكة قادح في هجرته قال ولا دليل فيه عندي لانه دعا لهم دعاء عاما ومعنى امض لاصحابي هجرتهم اي اتمها ولا تبطلها ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية **قوله** لكن البائس سعد بن خولة قال النووي البائس هو الذي عليه اثر البؤس وهو الفقر والقلة **قوله** يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال شيخنا الرثاء بكسر الراء والمثلثة والمد يطلق على النوح والتحزن وهو المباح وعلى مدح الميت وذكر محاسنه وهو المنهي عنه في حديث احمد وغيره وعلته ان ذلك باعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة وخولة بفتح المعجمة وسكون الواو وقوله يرثي له الخ قال النووي قال العلماء هذا من كلام الراوي وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لكن البائس سعد بن خولة فقال الراوي تفسيرا لهذا الكلام انه يرثيه صلى الله عليه وسلم ويتوجع له ويرق عليه لكونه مات بمكة واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو فقيل هو سعد بن ابي وقاص وقد جاء مفسرا في بعض الروايات قال القاضي رحمه الله واكثر ما جاء انه من كلام الزهري قال شيخ شيوخنا وقول الزهري في روايته يرثي له الخ قال ابن عبد البر زعم اهل الحديث ان قوله

المسلمون

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)